## NPT/conf.2010/pc.I/sr.3

Distr.: General 13 November 2007

Arabic

Original: English

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ١٠١٠

## محضر موجز للجلسة الثالثة

المعقودة في مركز النمسا، فيينا، يوم الثلاثاء، ١ أيار/مايو ٢٠٠٧، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد أمانو ..... (اليابان)

تم: السيد يلتشينكو (نائب الرئيس) ..... (أو كرانيا)

المحتويات

المناقشة العامة (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر أية تصويبات لمحضر هذه الجلسة والجلسات الأخرى في وثيقة تصويب واحدة.



## افتتحت الجلسة الساعة ، ٤/٠/

## المناقشة العامة (تابع)

١ - السيدة غويكوشيا إستينوز (كوبا): أعربت عن القلق إزاء التقدم البطيء الذي تحرزه الدول الحائزة للأسلحة النووية في التوصل إلى الإزالة الكاملة لترساناها النووية، وقالت إن البناء على ما تحقق في المؤتمرين الاستعراضيين وأعربت عن اعتراض وفد بلدها على عدم تحلي بعض الدول لعامى ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ يتطلب إرادة سياسية قوية من جميع الدول الأطراف، وبخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية. ومن المهم ألا يتكرر فشل المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٥. وعلاوة على ذلك، فمن الضروري إحراء عملية الاستعراض بمقتضى الفقرة ٣ من المادة الثامنة من معاهدة عدم انتشار مشروطة وملزمة قانونيا. الأسلحة النووية، التي تتطلب أن تفي الدول الأطراف بجميع التزاماها بموجب المعاهدة.

> ٢ - وأضافت أن كوبا لم تتوخ مطلقا تطوير أسلحة الدمار الشامل، كما أنها أوفت بالتزاماتها بمقتضى جميع المعاهدات الدولية ذات الصلة. ووجود الأسلحة النووية يمثل تمديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين. وبعد ما يقرب من ٤٠ سنة على دخول المعاهدة حيز النفاذ، ما زال يوجد ٣٠٠ ٣٢ ســـ لاح نــووي، منــها ١٢٠٠٠ ســـ علــي استعداد للوزع الفوري. وقد وافقت الدول الأطراف في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ على اتخاذ ١٣ خطوة عملية بغية كفالة التنفيذ المنهجي والتدريجي للمادة السادسة من المعاهدة. ومن غير المقبول تطوير مفهوم للأمن الدولي على أساس تعزيز وتطوير التحالفات العسكرية وسياسات الردع النووي.

٣ - وأردفت قائلة إن بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية تدين البلدان النامية بشأن فشلها المزعوم في الوفاء بالتزاماها، بينما تواصل تلك الدول نفسها تطوير برامج

الانتشار الرأسي. ونزع السلاح وعدم الانتشار عمليتان تعضد إحداهما الأخرى، وهما ضروريتان لتدعيم السلم والأمن الدوليين. وتسعى بعض الدول عن طريق الخطأ إلى تجاهل أهمية نزع السلاح النووي أو التقليل منها، وإلى فرض هُج انتقائي لعدم الانتشار، زاعمة أن المشكلة لا تكمن في وجود الأسلحة النووية نفسه بل في سلوك الدول الحائزة لها. الحائزة للأسلحة النووية بالإرادة السياسية. وقالت إنه ينبغي إعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بغية حمايتها من استعمال تلك الأسلحة أو التهديد باستعمالها، وينبغي أن تدرج هذه الضمانات في معاهدة عالمية وغير

٤ - ومضت تقول إن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية يمثل إسهاما كبيرا في الجهود الرامية إلى التوصل إلى نزع السلاح النووي وعدم الانتشار. وقد أوفت كوبا بجميع التزاماتها الدولية، بما فيها التزاماتها بموجب معاهدة تلاتيلولكو. وتدعم كوبا إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وفقا لقراري مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) و ٦٨٧ (١٩٩١) فضلا عن القرار المعنى بالشرق الأوسط المتخذ في مؤتمر عام ١٩٩٥ لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وتمديدها (NPT/CONF.1995/32 (Part I) المرفق). وأضافت أن وفد بلدها يطالب إسرائيل بأن تنضم إلى معاهدة عدم الانتشار، وبأن تضع جميع مرافقها النووية ضمن النطاق الكامل لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وبأن تضطلع بجميع أنشطتها ممتثلة لنظام عدم الانتشار. وعلاوة على ذلك، يجب على الولايات المتحدة الأمريكية أن تتوقف عن تزويد إسرائيل بالمساعدات المادية والتكنولوجية والعلمية. والبيان الذي أدلى به رئيس وزراء إسرائيل في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، والذي

اعترف فيه بحيازة إسرائيل للأسلحة النووية، يمثل تهديدا خطيرا لأمن المنطقة والعالم.

واستطردت قائلة إن من المهم احترام الركائز الثلاث للمعاهدة، بما في ذلك حق جميع الدول الأطراف غير القابل للتصرف في استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية بمقتضى المادة الرابعة من المعاهدة. وأعربت عن قلق وفد بلدها إزاء الضوابط المفرطة الموضوعة على البلدان النامية التي تستخدم التكنولوجيا النووية في الأغراض السلمية. ومن الضروري للنظم الدولية لضوابط التصدير أن تكون شفافة وأن يجري تفاوض متعدد الأطراف بشألها، وأن تكون عالمية وشاملة وغير تمييزية، وألا تفرض قيودا على إمكانية الحصول على المواد والمعدات والتكنولوجيا التي تحتاج إليها البلدان النامية لأغراض سلمية من أجل تحقيق التنمية المستمرة فيها. ولما كان التعاون التقني الأداة التي تسمح للدول الأطراف بتطوير الطاقة النووية للأغراض السلمية، فإن كوبا تعارض استخدام الوكالة الدولية للطاقة الذرية برامج التعاون التقني من أجل تحقيق أهداف سياسية. وأعربت عن تأكيد وفد بلدها مرة أخرى لدور الوكالة بوصفها السلطة الوحيدة المسؤولة عن التحقق النووي من حلال نظام الضمانات والتحقق. ولهذا فمن المهم كفالة عدم ممارسة ضغوط غير ضرورية على الوكالة حيث أن تلك الضغوط قد تقوض فعاليتها أو مصداقيتها. وترى كوبا أن الزيادة المستمرة في النفقات العسكرية على الصعيد العالمي، التي تتعدى تريليون دولار، تميئ مناخا من الارتياب والشواغل الدولية المشروعة. ومن المؤسف أن بلدا واحدا ينفق على الأسلحة ما ينفقه بقية العالم أجمع، بينما يهلك ملايين الأفراد كل سنة نتيجة الإصابة بأمراض يمكن الشفاء منها ونتيجة سوء التغذية والجوع. واختتمت حديثها قائلة إن وفد بلدها يطالب بالإزالة التامة للأسلحة والتحقيق الكامل للأهداف الإنمائية للألفية.

7 - السيد ويبوو (إندونيسيا): قال إن فشل مؤتمر عام ٢٠٠٥ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار أوضح أن من الخروري إصلاح نظام عدم الانتشار. ورغم أوجه الإجحاف الموجودة في المعاهدة، تواصل الأغلبية العظمى من الدول الأطراف دعمها. وتشكل هذه المعاهدة حجر زاوية للتطلعات العالمية صوب عالم خال من الأسلحة النووية، ونقطة البداية الأساسية لعدم الانتشار ونزع السلاح النووي. ٧ - وأضاف أنه ينبغي إزالة المخزون الحالي من الأسلحة النووية النووية إزالة منتظمة. ومع ذلك فالإزالة التامة للأسلحة النووية،

٧ - وأضاف أنه ينبغي إزالة المخزون الحالي من الأسلحة النووية إزالة منتظمة. ومع ذلك فالإزالة التامة للأسلحة النووية، النووية تتطلب أن تضطلع الدول الحائزة للأسلحة النووية، عما فيها قيادة الولايات المتحدة، بدور قيادي. والولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي، بوصفهما دولتين حائزتين لأكثر من ثلاثة أرباع الترسانات النووية في العالم، فهما تتحملان مسؤولية خاصة عن التغلب على عقبات تنفيذ المادة السادسة من المعاهدة. ورغم أن كلا من الدولتين قد وافق على إجراء تخفيض ضخم في الرؤوس الحربية النووية المعاهدة على مبادئ التحقق أو اللارجعة أو الشفافية. وينبغي المعاهدة على مبادئ التحقق أو اللارجعة أو الشفافية. وينبغي اليوية النووية التي تضمن عدم تعرض الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التهديد باستخدام تلك الأسلحة، وينبغي ترجمة تلك التهديد باستخدام تلك الأسلحة، وينبغي ترجمة تلك التأكيدات إلى معاهدة عالمية غير مشروطة وملزمة قانونا.

٨ - ومضى يقول إن نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية يشكل جزءا أساسيا من نظام عدم الانتشار النووي العالمي. وأعرب عن تأكيد وفد بلده من جديد للدور الذي تضطلع به الوكالة بوصفها السلطة الوحيدة المسؤولة عن التحقق النووي، وعن تقديره للجهود الواسعة النطاق التي تبذلها الوكالة من أجل تدعيم نظام الضمانات والتحقق. وقد وقعت إندونيسيا وصدقت على معاهدة عدم الانتشار، وعقدت اتفاق الضمانات الشاملة والبروتوكول الإضافي مع وعقدت اتفاق الضمانات الشاملة والبروتوكول الإضافي مع

الوكالة. وتدعو إندونيسيا جميع الدول التي لم تفعل ذلك بعد إلى أن تحذو حذوها.

وأوضح أن الحق غير القابل للتصرف لجميع الدول الأطراف في استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية وفقا للمادة الرابعة من معاهدة عدم الانتشار يشكل أحد الأهداف الأساسية للمعاهدة. وللطاقة النووية أهمية حيوية فيما يتعلق بالأمن والاستقلال المرتبطين بالطاقة وذلك بالنسبة لكثير من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. وبالرغم من أن كثيرا من الدول ترى أنه ينبغي استمرار الحد من إمكانية الحصول على التكنولوجيا المزدوجة الاستخدام ورصدها بدقة أكبر، فالقيود المفرطة المفروضة على الحصول على دورة الوقود النووي التامة يمكن أن تحرم البلدان النامية على نحو مجحف من الطاقة والتكنولوجيا النوويتين. وأضاف أن إندو نيسيا تشعر بنفس القلق إزاء التحديات المتزايدة لعدم الانتشار، وهي تلاحظ المبادرات التي تتخذها الدول الأعضاء لمواجهة تلك التحديات. ومع ذلك، فمسائل تخصيب اليورانيوم وخدمات دورة الوقود النووي ودورة الوقود المستنفد ومعالجة المخلفات ينبغي أن يجري تناولها من حلال مفاوضات متعددة الأطراف برعاية الوكالة الدولية للطاقة الذرية بأسلوب شامل وغير تمييزي. وينبغى مواصلة النظر في مقترح إنشاء مرفق متعدد الجنسيات ذي مقر إقليمي، وهو المقترح الوارد في تقرير فريق الخبراء عن النهج المتعددة الأطراف بشأن دورة الوقود النووي (NPT/CONF.2005/18) المقدم إلى مدير عام الوكالة الدولية للطاقة الذرية في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٥، حيث أن ذلك سيساعد على زيادة ضمانات عدم الانتشار المرتبطة بدورة الوقود النووي المدنية في نفس الوقت الذي يحافظ فيه على ضمانات الإمدادات والخدمات.

١٠ وأضاف أن الصراع المطوّل في العراق، ومسألة البرنامج النووي الإيراني، واعتراف إسرائيل بحيازة الأسلحة

النووية، كل ذلك يمكن أن يضر الاستقرار الإقليمي بشكل مباشر أو غير مباشر. ولهذا يجب النظر في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في البشرق الأوسط. وقد حان الوقت لتنفيذ قراري مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) و و ٢٨٧ (١٩٩١) فضلا عن القرار المعني بالشرق الأوسط المتخذ في مؤتمر عام ١٩٩٥ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار وتمديدها (NPT/CONF.1995/32 (Part I) المرفق).

11 - ومضى قائلا إن للدول الأطراف الحق في الانسحاب من المعاهدة وفقا للمادة العاشرة، وبموجب اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لا يؤثر هذا الانسحاب على أية حقوق أو التزامات أو حالة قانونية للأطراف تكون قد تشكلت من خلال تنفيذ المعاهدة قبل انتهائها. وتطبق الواجبات والالتزامات بالتساوي على الدول الحائزة للأسلحة النووية وغير الحائزة لمأسلحة النووية لواجباتما أن نصر على امتثال الدول غير الحائزة للأسلحة النووية لواجباتها بينما لا تفي الدول الحائزة للأسلحة النووية بالتزاماتها فيما يتعلق بنزع السلاح. والكيل بمكيالين لا يؤدي إلا إلى استمرار تقويض سلامة المعاهدة.

17 - وأضاف أن حكومة بلده ما زال يساورها القلق من أن بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية قدمت مواد وتكنولوجيا نووية إلى دول غير أطراف في معاهدة عدم الانتشار، في انتهاك للمادة الأولى من المعاهدة. وأردف قائلا إنه يتعين على الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، من جانبها، ألا تحصل أو تسعى إلى الحصول على المساعدة بشأن البرامج النووية إلا فيما يتعلق بالأغراض السلمية.

۱۳ - واختتم حديثه قائلا إن من الضروري التوصل إلى توافق في الآراء حول التهديد النووي وإلى إنعاش نظام نزع السلاح وعدم الانتشار. ويجب ألا تعيد الدول تفسير الالتزامات التي تفرضها المعاهدة. والبناء على

07-32954 **4** 

ما تحقق من إنحازات في المؤتمرين الاستعراضيين لعامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ يتطلب قيادة مثالية وإرادة سياسية قوية ولهجا متوازنا شاملا لتنفيذ جميع أحكام المعاهدة.

٤١ - تولى السيد يلتشينكو (أو كرانيا)، نائب الرئيس،
الرئاسة.

10 - السيد كافانا (أيرلندا): تكلم أيضا بالنيابة عن الأعضاء الآخرين في ائتلاف البرنامج الجديد - البرازيل، وجنوب أفريقيا، والسويد، ومصر، والمكسيك، ونيوزيلندا - فأشار مع الأسف إلى عدم توصل المؤتمر الاستعراضي السابق إلى نتائج جوهرية أو مُرضية. وأضاف أن مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠١٠ يجب أن يدعم الركائز الثلاث في صلب المعاهدة. فيحب أن يعمل على تنفيذ الالتزامات التي تعهدت المعاهدة. فيحب أن يعمل على تنفيذ الالتزامات التي تعهدت وإضفاء الحبغة العالمية على هدف المعاهدة الأساسي وهو إزالة الأسلحة النووية، والتحقيق الفعلي لهذا الهدف. وقد اعترفت محكمة العدل الدولية في فتواها المؤرخة ٨ تموز/يوليه اعترفت محكمة العدل الدولية في فتواها المؤرخة ٨ تموز/يوليه

17 - ومضى قائلا إن ائتلاف البرنامج الجديد يشير مع القلق إلى أنه رغم أن العضوية في معاهدة عدم الانتشار تشمل المحتمع الدولي بأكمله تقريبا، لم تصطبغ هذه المعاهدة بالصبغة العالمية. ويكرر الائتلاف مطالبة جميع الدول الأطراف بأن تبذل قصارى جهدها لإضفاء الصبغة العالمية على معاهدة عدم الانتشار، ويحث إسرائيل وباكستان والهند على الانضمام إليها كدول غير حائزة للأسلحة النووية فورا ودون شروط.

۱۷ - وأضاف أنه لم يجر إحراز تقدم في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. ويكرر الائتلاف الإعراب عن دعمه لإنشاء منطقة في الشرق

الأوسط خالية من الأسلحة النووية فضلا عن أسلحة الدمار الشامل الأخرى.

١٨ - ومضى يقول إنه مما يؤسف له إحراز تقدم ضئيل في تنفيذ الخطوات العملية الـ ١٣ المتفق عليها في مؤتمر الستعراض المعاهدة لعام ٢٠٠٠ (انظر الوثيقة النهائية الستعراض المعاهدة لعام ١٠٠٠ (انظر الوثيقة النهائية (NPT/CONF.2000.28)). ومما يثير القلق أنه يبدو أن بعض الوفود تشكك على ما يبدو في الاتفاق الذي حرى التوصل إليه. وفي المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ أعادت الدول الأطراف أيضا تأكيد الاتفاق، الذي حرت الموافقة عليه بالإجماع في مؤتمر الاستعراض والتمديد لعام ١٩٩٥، بالإجماع في ترتيبات إمداد نووي حديدة مع الأطراف التي بألا تدخل في ترتيبات إمداد نووي جديدة مع الأطراف التي الذرية فيما يتعلق بمرافقها النووية. وقال إن وفد بلده يحيط علما مع القلق بوجود أدلة على إجراء ترتيبات من هذا القبيل مع دول غير أطراف في معاهدة عدم الانتشار.

19 - وأردف قائلا إن تحقيق نزع السلاح النووي وتدعيم الانتشار من اللتزامات بعدم الانتشار بموجب معاهدة عدم الانتشار من الأمور الجوهرية لنجاح المعاهدة. والمحاولات المبذولة لتحقيق تقدم بشأن عدم الانتشار مع تقليل أهمية نزع السلاح والنووي تسفر عن نتائج عكسية. ونزع السلاح وعدم الانتشار عمليتان تعززان إحداهما الأخرى. والتنفيذ الحقيقي لتخفيض الأسلحة النووية بصورة لا رجعة فيها ويمكن التحقق منها وتتميز بالشفافية بحيث تؤدي إلى الإزالة الكلية لتلك الأسلحة من شأنه أن يضعف الاعتقاد الشائع بما لهذه الأسلحة من منفعة، وبالتالي يقلل من التهافت عليها. وأي افتراض بالحيازة الدائمة للأسلحة النووية من حانب الدول الحائزة لها لا يتفق مع سلامة نظام عدم الانتشار ويانة السلام والأمن الدوليين.

7٠ - وأضاف أن الضمان الحقيقي الوحيد لعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها يكمن في إزالتها على نحو كامل وكفالة عدم إنتاجها مطلقا مرة أحرى. وفي نفس الوقت ينبغي للدول الحائزة للأسلحة النووية أن تجدد ضماناها الأمنية السلبية الحالية لجميع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار بصكوك ملزمة قانونا.

17 - ومضى يقول إنه بالرغم من أن معاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية قد أسفرت عن توجه نزولي إيجابي في مجال نشر الأسلحة النووية، فإلها لم تتضمن أي تدمير لرؤوس حربية، أو أي قواعد متفق عليها للعد، أو أي تدابير حديدة للتحقق. ويفتقر نظام معاهدة عدم الانتشار في الوقت الحالي إلى الشفافية، وبخاصة فيما يتعلق بالدول الحائزة للأسلحة النووية. ويجب أن تنطوي تدابير نزع السلاح النووي على مجموعة من التخفيضات تتم على مراحل وتتميز بالشفافية وإمكانية التحقق واللارجعة. وينبغي، من أجل بالشفافية وإمكانية وبناء الثقة، أن تصدر الدول الحائزة للأسلحة النووية بيانات موحدة ومنتظمة عن مجموع ما في حوزةا من أسلحة نووية في الخدمة أو احتياطية.

77 - وأشار إلى أن معاهدة تخفيض الأسلحة الاستراتيجية ستنتهي قبل عقد المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠، قائلا إن الائتلاف يحث الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي على بدء المفاوضات حول إبرام معاهدة للمتابعة تتضمن نفس مبادئ نزع السلاح مع تنفيذ المزيد من التخفيضات.

77 - وأضاف أن المذاهب العسكرية الجديدة التي تؤكد أهمية الأسلحة النووية قد بدأت في الظهور منذ عام ٢٠٠٠ تعززها خطط لتحديث القوات النووية وإدخال الاستخدامات التكتيكية للأسلحة النووية. وعلاوة على ذلك، وسعت بعض السياسات من نطاق الاستخدام المحتمل

للأسلحة النووية، كتدبير وقائي مثلا أو للانتقام من استخدام أسلحة أخرى من أسلحة الدمار الشامل. وإذا استمرت الدول الحائزة للأسلحة النووية في اعتبارها وسيلة لتعزيز الأمن، فيوجد خطر حقيقي هو أن تفكر دول أخرى في أن تغذو نفس الحذو. وأية زيادة في عدد الدول الحائزة للأسلحة النووية سيزيد من تفاقم التوترات الإقليمية الحالية، وسيقوض أكثر أهداف نزع السلاح النووي ويؤدي في نهاية المطاف إلى زيادة احتمال استخدام الأسلحة النووية. وتجارب الأسلحة النووية كوريا الشعبية الديمقراطية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، التي أدافها الائتلاف، تقدم تصويرا حيا لتلك الأخطار.

75 - السيد موريخون ألميدا (إكوادور): قال إن السياسة الخارجية لبلده تبين التزاما قويا بعدم الانتشار وبالقانون الدولي والتعددية والحل السلمي للنزاعات. وأضاف أن وفد بلده يدعم الصكوك الدولية التي تستهدف إحراز الإزالة الكاملة للأسلحة النووية ومنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. ومعاهدة عدم الانتشار صك أساسي لمنع الانتشار الرأسي والأفقي للأسلحة النووية وتحقيق نزع سلاح نووي تام وكامل وتعزيز التعاون بين الدول من أحل استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية.

٥٦ - ومضى يقول إن الإزالة التامة للأسلحة النووية هي الوسيلة الوحيدة لمنع استخدامها أو التهديد باستخدامها. ومن المؤسف أنه لم يجر التوصل إلى اتفاقات متعددة الأطراف فعالة من أحل تحقيق نزع السلاح النووي وإزالة أسلحة الدمار الشامل واتخاذ تدابير لتعزيز الشفافية والثقة المتبادلة. وتقع على عاتق الدول الحائزة للأسلحة النووية وغير الحائزة لها مسؤولية مشتركة عن تحقيق التنفيذ الفعال واللاانتقائي للمعاهدة. وينبغي للدول الحائزة للأسلحة النووية أن تلتزم بتخفيض المخزونات النووية، كما ينبغي للدول غير الحائزة للأسلحة النووية للأغراض المؤوية أن تطور استخدام الطاقة النووية للأغراض

07-32954 6

السلمية عما يتفق مع الأحكام والبضمانات ذات الصلة بالموضوع. ويدعو وفد بلده جميع الدول الأطراف إلى التوصل إلى توافق في الآراء يسمح بتحقيق هدف النزع التام للسلاح النووي. وتحقيقا لهذا الهدف، ينبغي للدول غير الحائزة للأسلحة النووية أن تتقدم عمقترحات ملموسة تأخذ في الاعتبار لجوانب السياسية – العسكرية للأمن الدولي.

٢٦ - وأضاف أن إكوادور تدعم بحزم معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وتدعو البلدان الـ ١٠ المشار إليها في المرفق ٢ إلى التوقيع على المعاهدة و/أو التصديق عليها بأقصى سرعة. وقد وقعت إكوادور عام ١٩٦٩ على معاهدة تلاتيلولكو، التي أنشأت أول منطقة خالية من الأسلحة النووية في العالم في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وإنشاء مناطق أحرى خالية من الأسلحة النووية في جنوب الحيط الهادئ، وجنوب شرق آسيا، وأفريقيا وآسيا الوسطى يشير إلى إمكان تحقيق هدف عالم حال من الأسلحة النووية. وبالتالي يجب إيلاء الاعتبار لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط من أجل إرساء سلام شامل ودائم في تلك المنطقة. ويؤكد وفد بلده من حديد الدور الذي تضطلع به الوكالة الدولية للطاقة الذرية بوصفها السلطة الوحيدة المسؤولة عن التحقق النووي وكفالة الامتثال لاتفاقات الضمانات. ومن المهم تحقيق تنفيذ اتفاق الضمانات الشاملة، على الصعيد العالمي، ويدعو وفد بلده الأطراف من غير الدول إلى الانضمام إلى ذلك الصك دون إبطاء. ومن المهم منع نقل ما يتعلق بالأسلحة النووية من معدات، أو معلومات، أو مواد، أو مرافق، أو موارد، أو مساعدات لإستخدامها في الأغراض العسكرية، وبخاصة إلى دول غير أطراف.

۲۷ - وأردف قائلا إن إكوادور تدعم بحزم الحق غير القابل للتصرف لجميع أطراف المعاهدة في تطوير بحوث

الطاقة النووية وإنتاجها واستخدامها للأغراض السلمية دون تمييز وفقا للالتزامات الواردة في المعاهدة. وينبغي ألا يجري الانتقاص من هذا الحق غير القابل للتصرف باتفاقات أو التزامات إضافية لبلدان لا تشكل تمديدا. وينبغي أن تستهدف المعاهدة تخفيض المخزون النووي وتحقيق عدم الانتشار على الصعيد العالمي وتدعيم نظام الضمانات والتحقق. وإكوادور، بوصفها من مؤيدي النهج المتعددة الأطراف، تعارض أي عمل انفرادي أو مبادرة أحادية ضد دولة أخرى لا يحظيان بتأييد الأمم المتحدة. ومن المهم مضاعفة الجهود الرامية إلى كفالة استخدام التكنولوجيا النووية لمنفعة البشرية وألا تظل مصدرا للقلق أو التدمير.

۲۸ - السيد ماضى (الأردن): أيد البيانين المدلى بهما نيابة عن مجموعة عدم الانحياز والمجموعة العربية، وأضاف أنه بفضل الإرادة السياسية الصادقة، يمكن تحاشى تجربة المؤتمر الماضي. ومن الضروري السعى إلى تحقيق الركائز الثلاث للمعاهدة بالتوازي، وهيي نزع السلاح النووي، وعدم الانتشار النووي، والحق في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية. وبقاء بعض الدول حارج المعاهدة ليس من مصلحة أحد. وقد مضت ١٢ سنة على اتخاذ قرار بشأن الشرق الأوسط حرى بناء عليه تمديد المعاهدة لأجل غير مسمى في المؤتمر الاستعراضي لعام ١٩٩٥. وأثناء ذلك الوقت حرت إعادة تأكيد القرار وتعزيزه من جانب المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ عن طريق الوكالة الدولية للطاقة الذرية والقرارات الدولية المتنوعة، يما فيها الفقرة ١٤ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) بصفة خاصة، إلا أنه لم يجر تنفيذه بعد. وقال إن وفد بلده يدعو إسرائيل إلى التخلي عن زعمها بألها تحتاج إلى الأسلحة النووية لأن وجودها مهدد، وإلى الانضمام إلى المعاهدة، ووضع مرافقها النووية تحت إشراف الوكالة الدولية للطاقة الذرية، والاستجابة أيضا لمبادرة السلام العربية. ويدعو الوفد كذلك إلى تنفيذ المادتين

الرابعة والخامسة من المعاهدة، اللتين تطلبان من الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تساعد الدول الأطراف غير الحائزة للأسلحة النووية على استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، كما تفعل الأردن ببرنامجها النووي.

79 - السيد سيشوف (بيلاروس): قال إن وفد بلده يعلق أهمية خاصة على جميع الركائز الثلاث لمعاهدة منع الانتشار، وهي نزع السلاح وعدم الانتشار والحق في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وعلى الجهود الإقليمية الرامية إلى تنفيذ المعاهدة وفقا لقرارات المؤتمرات الاستعراضية السابقة. وبيلاروس، بوصفها أول دولة تنبذ الأسلحة النووية طوعا، تدعو المجتمع الدولي إلى مراعاة هدف استراتيجي لمعاهدة عدم الانتشار، وهو نزع السلاح النووي. ومواصلة تحديث الأسلحة النووية ومبادئ الدفاع التي تسمح باستخدام الأسلحة النووية تتعارض مع الأهداف الكارثة النووية من صنع الإنسان في تشيرنوبيل، تحذر الكارثة النووية من صنع الإنسان في تشيرنوبيل، تحذر حكومة بلده المجتمع الدولي من قبول استخدام الأسلحة الذرية أو التهديد باستخدامها لفض أي نزاع.

٣٠ - وأضاف أن حكومة بلده تدعم بحرم الجهود الرامية إلى تعزيز نظام عدم الانتشار النووي. وانتشار الرامية إلى تعزيز نظام عدم الانتشار النووي. وانتشار الأسلحة والتكنولوجيا النووية، وبخاصة في ضوء التهديد المتزايد للإرهاب في العالم، يشكل تحديا من أضخم التحديات للأمن والاستقرار الدوليين. وتعلق بيلاروس أيضا أهمية كبرى على نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وهي تثني على الوكالة لجهودها الرامية إلى عدم الانتشار. وضوابط التصدير الدولية أداة رئيسية أيضا في وقف انتشار المواد والمعدات والتكنولوجيا النووية. وقد أنشأت بيلاروس من جانبها نظاما وطنيا فعالا لضوابط التصدير، وأيدت المبادئ التوجيهية لمجموعة موردي المواد والنووية.

٣١ - ومضى يقول إنه يجب ألا تستخدم آليات معاهدة عدم الانتشار كذريعة لمعارضة البرامج النووية السلمية التي يجب مع ذلك أن تنفذ بأكبر قدر من الشفافية وفقا للمعاهدة. ولدى المجتمع الدولي الآليات اللازمة، عما فيها الآليات المندرجة في إطار الوكالة الدولية للطاقة الذرية، لتمكين جميع الدول المعنية من التمتع بمنافع الطاقة النووية دون تمييز.

٣٣ - وأردف يقول إن تحقيق عالمية المعاهدة لا ينزال يشكل تحديا ملحا. وأضاف أن وفد بلده يلاحظ مع القلق استمرار وجود المرافق النووية غير المشمولة بالضمانات وينبغي إيلاء ويشير إلى أهمية ضمانات الأمن السلبية. وينبغي إيلاء الاهتمام أيضا إلى الجوانب الإقليمية للمعاهدة، يما في ذلك إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية. وأضاف أن حكومة بلده تؤيد القرار المعني بالشرق الأوسط والمتخذ في مؤتمر عام ١٩٩٥ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار الذي يشكل عنصرا هاما من عناصر نظام تلك المعاهدة. واحتتم حديثه قائلا إن بيلاروس ترحب بتوقيع معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى عام ٢٠٠٦.

٣٣ - السيد عبد الله (البحرين): أشار إلى أن المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٥ لم يحقق النجاح الذي كان المجتمع الدولي يسعى إليه، وقال إن المعاهدة اعترفت بحق بأن وجود الأسلحة النووية وانتشارها من أخطر التهديدات المحدقة بالسلام والأمن العالمين. وهذان التهديدان أخطر الآن منهما وقت توقيع المعاهدة، وذلك في ضوء الإمكانية المرعبة لوقوع أسلحة نووية بأيدي جهات من غير الدول أو لتسببها في زعزعة الاستقرار بمناطق حيوية من العالم.

٣٤ - وأضاف أن حكومة بلده تدعو من حديد جميع الدول التي لم تصبح أطرافا في المعاهدة إلى أن تفعل ذلك. ومما يقلق البحرين بصفة خاصة إمكانية انتشار الأسلحة

07-32954 **8** 

النووية بحيث تصل إلى منطقة الشرق الأوسط والخليج. ووجود هذه الأسلحة لا يهدد بلدان وشعوب المنطقة فحسب، بل النظام الاقتصادي العالمي برمته أيضا. ولذلك فقد طالبت البحرين مرارا وتكرارا بأن يكون الشرق الأوسط منطقة خالية من الأسلحة النووية وأيدت تأييدا تاما قرارات الجمعية العامة التي تهدف إلى ذلك. وطالبت البحرين إسرائيل بالانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار وبإحضاع جميع مرافقها النووية لكامل نطاق ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٣٥ – ومضى يقول إن البحرين تعترف في نفس الوقت بحق الدول في الاستخدام المدني للطاقة النووية للأغراض السلمية والثقة هي أساس صون الأمن والاستقرار في المناطق التي يجري فيها استخدام أو تطوير الطاقة النووية، ويجب أن ترتكز هذه الثقة على الانفتاح والشفافية فيما يتعلق بالبرامج النووية. ولهذا تدعو البحرين جميع الدول مرة أحرى إلى الوفاء بالتزاماتها بموجب معاهدة عدم الانتشار وإلى التعاون الكامل مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٣٦ - السيد دوبيل (فرنسا): قال إن معاهدة عدم الانتشار صك نفيس للأمن الجماعي. وأضاف أن التحديات التي ظهرت أثناء الدورة الاستعراضية السابقة، بما فيها أزمات الانتشار الخطيرة واكتشاف شبكة إمدادات نووية سرية قد غيرت حالة الأمن الدولي تغييرا جذريا. ولم يحقق مؤتمر عام الدولي. ويجب على الدول الأطراف أن تستأنف الآن العمل الذي لم تتمكن من إتمامه. ومن غير المقبول أن ينقض عدد قليل من الدول، تدعمه شبكات سرية، التزاماته بينما يؤكد حقوقه، مما يقوض أساس المعاهدة.

٣٧ - وأضاف أن وفد بلده يستنكر عدم امتثال جمهورية إيران الإسلامية لقراري مجلس الأمن ١٧٣٧ (٢٠٠٦)

و ١٧٤٧ (٢٠٠٧) ويعرب عن أسفه لأنما قللت بدرجة أكبر من تعاولها مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وحرصا على سلامة معاهدة عدم الانتشار، ينبغي أن تعالج عملية الاستعراض التحديات التي يشكلها استمرار البرنامج النووي الإيران. والأزمة الناتحة عن إعلان حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن نيتها الانسحاب من معاهدة عدم الانتشار وعن إحراء تحارب نووية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ ينبغي حلها ضمن إطار متعدد الأطراف، يما يؤدي إلى تفكيك برامجها النووية على نحو كامل وقابل للتحقق ولا رجعة فيه وفقا لقرار مجلس الأمن ١٧١٨ (٢٠٠٦). وتبرهن هاتان الأزمتان على ضرورة تدعيم نظام عدم الانتشار النووي من خلال تطبيق اتفاقات ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية على الصعيد العالمي وتحقيق عالمية البروتوكول الإضافي. وتوجد حاجة أيضا إلى ضوابط تصدير صارمة، وبخاصة داخل مجموعة موردي المواد النووية. وتبين الأزمتان ضرورة اتخاذ نهج جماعي لمنع نقل الأسلحة النووية أو وسائل إيصالها وفقا لقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وعلاوة على ذلك، يجب على المحتمع الدولي أن يعالج تمديد الإرهاب النووي. وأوضح أن فرنسا أيدت بنشاط التدابير التي اتخذها الوكالة الدولية للطاقة الذرية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمواد النووية المشعة، وشاركت في المبادرة العالمية لكافحة الإرهاب النووي.

۳۸ - واسترسل قائلا إنه ينبغي زيادة النظر في مسألة الانسحاب من المعاهدة. فينبغي ألا يسمح لأية دولة طرف باقتناء مواد أو مرافق أو تكنولوجيا نووية بموجب المادة الرابعة، ثم الانسحاب بعد ذلك من المعاهدة واستخدام ما اقتنته لأغراض عسكرية. واسترعى الانتباه إلى ورقة العمل NPT/CONF.2010/PC.1/WP.25 معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية: النهج الموحد للاتحاد الأوروبي" التي نصت على آثار الانسحاب. فأية دولة

تنسحب من المعاهدة ينبغي أن تتوقف عن استخدام المواد والمرافق والمعدات والتكنولوجيات النووية المكتسبة من بلد ثالث قبل الانسحاب. ويجب أن تجمد تلك المواد النووية بحدف تفكيكها أو إعادها إلى الدولة الموردة تحت مراقبة الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وبالإضافة إلى ذلك، ففي حالة الانسحاب ينبغي لاتفاق معقود على نمط الوثيقة INFCIRC/66 أن يغطي كل مرفق لحين تفكيكه أو إعادته.

٣٩ - وأكد من جديد التزام فرنسا بإنشاء منطقة حالية من أسلحة الدمار الشامل ونظم إيصالها في الشرق الأوسط وفقا لقرار محلس الأمن ٦٨٧ (٢٠٠١) والقرار المعنى بالشرق الأوسط المتخذ في المؤتمر الاستعراضي لعام ١٩٩٥. وقال إن من شأن حل المسألة النووية الإيرانية أن يسهم في الجهود الدولية لعدم الانتشار وفي التوصل إلى إحلاء منطقة الشرق الأوسط من أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. وستساعد الطاقة النووية على الوفاء باحتياجات العالم المتزايدة من الطاقة بالتقليل من استخدام الوقود الأحفوري وتوفير طاقة متاحة معقولة التكلفة وملائمة للبيئة. وأضاف أن الطاقة النووية يمكن أن تسهم إسهاما رئيسيا في تحقيق التنمية المستدامة. وأردف قائلا إن فرنسا تعلق أهمية كبيرة على تطوير الطاقة النووية للأغراض السلمية وفقا للمادة ونزع السلاح العام الكامل. الرابعة من معاهدة عدم الانتشار. وتدعيم نظام عدم الانتشار لا يشكك في الحق في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية. وقد تقدمت فرنسا وخمسة بلدان أخرى في حزيران/يونيه ٢٠٠٦ بمقترح لوضع آليات لضمان توريد الوقود. وقال إن وفد بلده يتطلع باهتمام إلى ورقة العمل المتعلقة بمذه المسألة، التي سيقدمها المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية. ويجب أن تضمن معاهدة عدم الانتشار تمتع الدول التي تفي بالتزاماتها بمزايا الطاقة النووية.

٤٠ - ومضى يقول إن فرنسا تعلق أهمية كبيرة على المقررات المتخذة في المؤتمر الاستعراضي لعام ١٩٩٥، ومنها المقرر المعنون "مبادئ وأهداف لعدم الانتشار ونزع السلاح النوويين" (NPT/CONF.1995/32 (Part I)، المرفق)، السذي يتضمن في الفقرة ٤ برنامج عمل لتنفيذ المادة السادسة. وقد كانت فرنسا والمملكة المتحدة أول دولتين حائزتين للأسلحة النووية تصدقان على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وقد فككت فرنسا مرفق تجارها النووية في الحيط الهادئ وأعلنت وقفا نهائيا لإنتاج المواد الانشطارية للأسلحة، وأغلقت المرفقين في بييرلات وماركول وبدأت تفكيكهما. وقد حفضت فرنسا كذلك ترسانتها النووية تخفيضا هائلا فأزالت منذ عام ١٩٨٥ جميع القذائف سطح - سطح وحفضت عدد الغواصات النووية التي تحمل قذائف تسيارية وخفضت بأكثر من النصف إجمالي عدد الناقلات. وأضاف أن وفد بلده يطالب بتحقيق عالمية معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وإدخالها حيز النفاذ. ووفد بلده على استعداد للبدء دون شروط مسبقة في مفاوضات حول إبرام معاهدة تحظر إنتاج المواد الانشطارية لاستخدامها في صنع الأسلحة النووية، وذلك في مؤتمر نزع السلاح. وفرنسا تؤكد من جديد عزمها على الإسهام في نزع السلاح النووي

13 - وأضاف أنه ينبغي تشجيع إسرائيل وباكستان والهند من خلال الحوار على الانضمام للمعايير الدولية بشأن عدم الانتشار وضوابط التصدير. ورغم إحراز بعض التقدم في هذا الصدد، ما زال هناك الكثير مما يجب عمله.

25 - ومضى يقول إن وفد بلده يعلق أهمية كبيرة على تنظيم أعمال اللجنة التحضيرية وتنظيم المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠. وأعرب عن أسف وفد بلده لطول الوقت الذي استغرقته المسائل الإحرائية في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٥ بسبب عدم الاتفاق على جدول أعمال أو برنامج

عمل، ودعا الأعضاء إلى بذل قصاري جهدهم لتحاشي تكرار هذه الحالة. ولهذا يقترح الوفد أن تنظر اللجنة التحضيرية في طرح "قواعد السلوك" للمناقشة أثناء دورة ٢٠١٠-٢٠١٠. واختتم كلامه قائلا إن وفد بلده لن يدخر جهدا في مساعدة الرئيس على إحراز تقدم بشأن المسائل الموضوعية والإجرائية في دورة الاستعراض الحالية.

٣٤ - السيد عثمان (الجمهورية العربية السورية): تكلم باسم المجموعة العربية فأشار إلى أن النكسات التي سجلت مؤخرا ألقت بالشكوك حول فعالية نظام عدم الانتشار ومصداقيته. فلم تتحقق العالمية، بل إن علاوة على أن بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية تكافئ دولا غير أطراف في المعاهدة، بينما تضع أعباء مححفة على دول وقعت اتفاقات الضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية ونفذها. وقال إن سبب إصابة مؤتمر نزع السلاح ونظام نزع السلاح برمته بالشلل يرجع إلى عدم اعتراف الدول الحائزة للأسلحة النووية بأن نزع السلاح وعدم الانتشار وجهان لعملة واحدة وبأن قرارات مؤتمرات استعراض معاهدة عدم الانتشار عنصر لازم للتنفيذ. وهذا صحيح بوجه خاص في حالة القرار المعنى بالشرق الأوسط المتخذ في المؤتمر الاستعراضي لعام ١٩٩٥، الذي بدونه لم تكن للموافقة دون تصويت على تمديد المعاهدة لأجل غير مسمى عام ١٩٩٥ أن تتم.

٤٤ - وأضاف أن الشرق الأوسط أصبح رمزا لعدم فعالية المعاهدة. فلم تبذل جهود فعالة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية هناك، كما أنه حرى تشجيع إسرائيل على الانتقال من سياسة الغموض إلى الإعلان صراحة عن حيازها للأسلحة النووية. وموقف إسرائيل، المتمثل في أن من الضروري تحقيق سلام شامل قبل أن تستطيع المنطقة التخلص من الأسلحة النووية، بما ينطوي عليه ذلك من أنه يمكن تحقيق الأمن بواسطة الأسلحة النووية، يقوض مصداقية عدم الانتشار. وتؤكد الدول العربية ضرورة وضع ضمانات

المعاهدة، مثله مثل الكيل بمكيالين الذي يطبقه المحتمع الدولي تحاه عدم انضمام إسرائيل إلى معاهدة عدم الانتشار وإحضاع مرافقها النووية لاتفاق ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. والدول العربية تؤكد أيضا ضرورة مواصلة الحوار بغية طمأنة المحتمع الدولي فيما يتعلق ببرنامج إيران النووي والسماح لإيران بممارسة حقها في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية بموجب المادة الرابعة من المعاهدة وتحت إشراف الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٥٥ - ومضى يقول إن تعنت إسرائيل، بتغطية سياسية من الدول الكبرى ذات نفوذ، قد أعاق المبادرات العربية المتكررة لتخليص الشرق الأوسط من الأسلحة النووية، كما حدث مؤخرا أثناء النقاش حول بند جدول الأعمال المعين بإمكانيات إسرائيل النووية في الدورة الخمسين للمؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية عام ٢٠٠٦. ونتيجة لذلك اتُخذ في مؤتمر القمة العربي الذي عقد مؤخرا في الرياض، قرار بأن يجري تقييم شامل للسياسة العربية إزاء هذه القضية. ودعت الدول العربية الحكومات الوديعة إلى أن تؤكد من حديد القرار المعنى بالشرق الأوسط وأن تتوصل إلى اتفاق في اللجنة التحضيرية بشأن التوصيات العملية التي يمكن اعتمادها أثناء المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠.

٤٦ - وأردف يقول إن الدول العربية تعلق أهمية كبيرة أيضا على التنفيذ المتوازن للركائز الثلاث لمعاهدة عدم الانتشار. وفيما يتعلق بترع السلاح، تطالب الدول العربية بأن تنفذ الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية الخطوات الـ ١٣ التي اعتمدها المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ كنقاط مرجعية، وهي تشعر بالقلق إزاء بيانات بعض الدول مؤخرا عن تحديث ترساناتها النووية والمبررات التي أعطتها بعض الدول الأخرى لحيازة الأسلحة النووية، علاوة على التعاون النووي بين بعض الدول ودول أخرى ليست أطرافا في معاهدة

أمنية ملزمة قانونا من أجل الدول الأطراف غير الحائزة شؤون نزع السلاح. ومن المهم كذلك أن تولي أهمية للأسلحة النووية من استخدام تلك الأسلحة أو التهديد باستخدامها.

> ٤٧ - وأضاف أن عدم تحقق عالمية معاهدة عدم الانتشار وبخاصة تطوير إسرائيل لقدراتها العسكرية النووية دون إشراف دولي يهددان ركيزة عدم الانتشار. والدول العربية تؤيد تدعيم نظام الضمانات الشامل للوكالة الدولية للطاقة الذرية وتعتبر البروتوكول الإضافي آلية هامة للتحقق، إلا أنها تشعر بأنه يلقى على عاتق الدول غير الحائزة للأسلحة النووية عدد مفرط من الالتزامات دون أن يوازها تقدم في محال نزع السلاح.

> ٤٨ - وبالنسبة للركيزة الثالثة، قال إن الدول العربية تعتبر حق استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية حقا غير قابل للتصرف بموجب المادة الرابعة من المعاهدة، وهمي يساورها القلق بشأن تزايد القيود المفروضة على تصدير المواد والمعدات النووية إلى الدول التي تستخدم الطاقة النووية وفقا للمعاهدة وفي إطار نظام الضمانات الشامل للوكالة الدولية للطاقة الذرية. واحتتم كلامه قائلا إن من الضروري إجراء دراسة دقيقة تكفل امتشال أية مبادرات حديدة بشأن ضمانات الوقود مع المادة الرابعة، كما تكفل عدم تعزيز احتكار أية دولة بعينها للتكنولوجيا النووية.

> ٤٩ - السيد كانشولا (المكسيك): قال إن الدول الأطراف أهدرت فرصة ثمينة أتيحت لها في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٥ لاعتماد تدابير تستهدف تحقيق نزع السلاح النووي وتدعيم النظام العالمي لعدم الانتشار. وفي عام ٢٠٠٧، أي بعد مرور ما يقرب من ٤٠ سنة على توقيع معاهدة عدم الانتشار، من المهم أن تجدد الدول الأطراف التزاماتها وأن تمتثل لجميع الواحبات المتعهد بما بمقتضى المعاهدة، وهي المعيار القانوني المعترف به دوليا في

متساوية لجميع الركائز الثلاث لمعاهدة عدم الانتشار وأن تضاعف الجهود الرامية إلى التنفيذ الفعال للمادة السادسة، المتعلقة بنزع السلاح، من المعاهدة.

٥٠ - وأضاف أن من غير المقبول عدم منح أولوية التركيز في حدول الأعمال الدولي، لترع السلاح وعدم إدراج الإشارة إلى نزع السلاح في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥. وأعرب عن اقتناع وفد بلده بأنه ينبغي حظر تخرين الأسلحة النووية، نظرا لقدرة هذه الأسلحة على تدمير البشرية. وأشار إلى أن محكمة العدل الدولية أصدرت في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٦ فتوى بـشأن قانونيـة التهديـد باستخدام الأسلحة النووية أو استخدامها خلصت فيها إلى أن هناك التزاما بإجراء مفاوضات بحسن نية واختتامها بما يفضي إلى نزع السلاح النووي بجميع حوانبه. ولم يجر الوفاء بمذا الالترام حيى الآن، بل إن بعض الدول واصلت تطوير قدرات أسلحتها النووية بتحديث الرؤوس الحربية النووية.

٥١ - ومضى يقول إن مما يقلق المكسيك انتشار نظريات دفاعية تسمح باستخدام الأسلحة النووية، وتعتمد هذه النظريات على التهديد الفعلى باستخدام الأسلحة النووية بسبب فعاليتها. ومن الضروري وضع صك ملزم قانونا توافق فيه الدول الحائزة للأسلحة النووية بلا شروط على عدم استخدام هذه الأسلحة أو التهديد باستخدامها ضد الدول غير الحائزة لها. وأعرب عن قلق وفد بلده أيضا إزاء عدم التمكن بعد من إيجاد طريقة لمنع أن يصبح الفضاء الخارجي جزءا من سباق التسلح. وينبغي ألا تعقد الدول الأطراف اتفاقات إضافية إن لم تكن مستعدة لاحترام الاتفاقات القائمة بالفعل. وفي هذا الصدد، من الأساسي الوفاء بالالتزام المتعهد به في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠

بتنفيذ ١٣ خطوة عملية لكفالة التنفيذ المنتظم والتدريجي للمادة السادسة من المعاهدة.

70 - وأردف قائلا إن المكسيك تضطلع بدور قيادي في إنشاء أول منطقة حالية من الأسلحة النووية، وهي ملتزمة بإنشاء مناطق مماثلة في أنحاء أحرى من العالم وبتعزيز التعاون بين هذه المناطق. وينبغي للدول الحائزة للأسلحة النووية أن تقدم ضمانات بألها لن تستخدم تلك الأسلحة ضد البلدان الواقعة في المناطق الخالية من الأسلحة النووية. وينبغي أن يتمكن مؤتمر نزع السلاح من البدء في مفاوضات حول إبرام معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية. وستمثل هذه المعاهدة إسهاما فعالا في نظامي نزع السلاح وعدم الانتشار.

٥٣ - وأضاف أنه يجب أن تضاعف اللجنة التحضيرية الجهود الرامية إلى تحقيق التنفيذ الكامل لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وأعرب عن دعم وفد بلده لأهداف المؤتمر الخامس المعنى بتيسير دحول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ، والمزمع عقده في فيينا في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. ووفقا للمقرر ٢ لمؤتمر عام ١٩٩٥ لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وتمديدها، توجد حاجة ملحة لتحقيق عالمية تنفيذ المعاهدة ولكفالة وضع الدول غير الأطراف مرافقها النووية ضمن النطاق الكامل لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وينبغي للدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار ألا تدخل في اتفاقات مع دول غير أطراف، وأعرب عن قلق حكومة بلده من أن دولة حائزة للأسلحة النووية قد دخلت في اتفاقات مع دولة غير طرف، في انتهاك للمعاهدة. وقال إن تدعيم نظام الصمانات والتحقق من خلال الامتثال على الصعيد العالمي لبروتوكول الوكالة الإضافي لاتفاقات الضمانات أمر أساسي لضمان استخدام الأسلحة النووية في الأغراض السلمية. واختتم قائلا

إن تعزيز قدرة الوكالة على التحقق أمر ضروري لإنعاش نظام عدم الانتشار وتدعيمه.

رفعت الجلسة الساعة ٥٠/٣/